

المجلس الحادي والعشرون من التعليق على شرح عمدة الفقه | |

فضيلة الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى وشيخنا ثم يقول سبحانه ربي الاعلى ثلاثا والدليل على ذلك قريبا ثم يرفع رأسه مكبرا والدليل حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي سبق ذكره في انبهاء - [00:00:00](#) واصابعها نحو القبلة. ومن الدالة على ذلك حديث ابي حميد في صفة صلاة النبي صلى الله عليه وسلم وفي قوله بعد ذكره الاولى ثم تالت له سارعت عليها وقياسا على جلوس التجاهل - [00:00:20](#) قال ويقول ربي اغفر لي ثلاثة استعدادا والواجب واحدا احرقا على التسبيح في الركوع والسجود. وذلك ظاهر العلم الى ان السنة ان لا يزيد على تكرار هذا الذكر فذهب الجمهور اصلا ذهب الجمهور. ليس بواجب - [00:00:40](#) ذهب الجمهور الى ان الذكر بين السجدين ليس بواجب. وهذا قول ابي حنيفة في ذلك امر من النبي صلى الله عليه وسلم والواجبات تثبت بالهواء واما الافعال فتكون سنة وذهب مالك رحمه الله - [00:01:07](#) الى ان الذكر بين السجدين ليس تعبديا تذكر الله بما احببت. نعم الا يزيد على ابتكار هذا الدين مرتين انه ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يقول بين السجدين - [00:01:42](#) ولم يثبت عنه كبارها اكثر منها واكثر من ذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك وهذه السجدة واجبة بالاجماع قال ثم يرفع رأسه مكبرا لحديث ابي هريرة السابق في هذا اليوم ويذهب غائبا فيصلح ركعتا ركعة ثانية الاولى - [00:02:10](#) صلى الله عليه وسلم من مسيء صلاته. بعدما ذكر له صفة ركوع ركعة اولى. ثم افعل ذلك في كلها متفق عليه. وهذا متفق عليه. اذا فيها الشتاء. وهذا عليه ايضا - [00:02:39](#) اذا ظهر منها منهما جلس للتشهد وقد سبقتك وصفة الابتراء ويضع يده اليمنى على قدمه اليمنى وامتدى دلة هذه المسألة لا فيها صفات الصفة الاولى اليد اليمنى على الفخذ الايمن واليسرى على الفخذ الايسر. هذي الصفة الاولى. الصفة الثانية - [00:02:59](#) ان يضع اليمنى على الركبة اليمنى واليسرى على الركبة اليسرى الصفة الثالثة ان يضع اليمنى على الفقر. واليسرى على الركبة اليسرى. هذه ثلاث صفات كلها ثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. نعم. عفا الله عنه - [00:03:28](#) ابن الزبير عند مسلم وفيه. ووعدده الصفة الثالثة عفا الله عنك قال يقبض منها اي يقبض من يده اليمنى حال وطئها على فقدته اليمنى في التشهد الخنس وهو ليصبح مع الصغير والمنصف وهو يشبع الذي يلد الصيد. ومن الدالة على الاعلى. ومن الدالة على - [00:03:52](#) هذا حبيب ابن عمر عند مسلم وفيه وقال اصابعه كلها. قال ويحلق الابهام مع النصبه. ومن الدالة على كذلك حديث عبدالله بن الزبير ووضع فاته على اصبعه المصفى وكل الاعمال مذكور وكل - [00:04:27](#) الاعمال المذكورة بمسائل الرابع السابقة من سنن الصلاة في اجماع اهل العلم. ما جاء احد الصفات من احدى الصفات الصفة مشهورة واتانا الصفتان مرويتان في صحيح الامام مسلم. عفا الله قال ويشير بالسبابة وهي الاصبع الكبيرة - [00:04:47](#) بجانب الادعاء في تشهده مرارا والاشارة بان تكون عند ذكر اسم الله في التجاهل كقوله لله وقوله الله اللهم وعند كل دعاء فيها انتبهوا. وذلك كله اشارة من الاخلاص. ومن الدالة على - [00:05:12](#) فدعا الرفع عند الدعاء. اذا جاء واما يجعلها اذا جاء دعاء لا صح الصفات الصفات اما هذه ولا كل ما يستقيم للسؤال. اما الحاني لا

تقدم انه ضعيف وبين محلته. يعني من صفاتنا - 00:05:32

نعم هذي الصفة وهذي صفة وهذي الصفة نفسها غير مختلف فيها نعم اختلفوا فيها الصفة عند قول يقول التحيات لله. وادخلوا على الطلب. كقوله اللهم صلي لا لا نعرف ان الدعاء لو كانت عبادة دعاء مسألة كلام على دعاء - 00:06:12

المسألة وهي الاشارة في التشهد مجمع على استنبائها. قال ويقول تحيات لله والصلوات والطيبات والسلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته. يا سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله. فهذا عن النبي صلى الله عليه وسلم بالتجاوز فقد - 00:07:08

البخاري ومسلم وذكر بعض اهل العلم انه حديث متواتر. صحيح ومتواجد وتقدم متواتر. وما صح اسناده للنبي صلى الله عليه وسلم لم تلقاه العلماء بالقبول. وهذا قد صح اسناده الى النبي صلى الله عليه وسلم. وتلقاه العلماء بالقبول. فصدق عليهم بالتوافق على مذهب - 00:07:38

ويصدق علينا التواتر على اصول المتأخرين. اليوم جمع رقيق حين الان توقفهم على نعم اللهم صلي على اي شيء في دعاء طلب يصير بالاصبع الله عنك قال ثم يقول في التشهد الاخير بعد انتهائه بالذكر المشروع في التشهد الاول. اللهم صلي على محمد - 00:07:58

وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. وبارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد. ان هذا الذكر مستحب - 00:08:36

رضي الله عنهم ولعمل الامة به جيلا بعد الدين من عهد النبي صلى الله عليه وسلم الى يومنا هذا قال وان سحق وان يتعمد من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن زنة المحيا والممات ومن فتن المسيح الدجال لامره صلى الله عليه وسلم - 00:08:56

رواه مسلم. ثم يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله. وهذه التسليمة ركن من اركان الصلاة لا شيء عند الكلام على الاركان ان شاء الله تعالى. وبعد ذلك يسلم عن يساره كذلك فهذه التسليمة المزروعة في الصلاة بفعله - 00:09:15

ولكن هذا من واجبة لاجماع الصحابة رضي الله وهم على اجزاء التسليمة الاولى. ابن القيم رحمه الله تعالى عنك رأيكم في اتفاق للصحابة هذا وقد ذهب قائد من العلماء الى ان التسليم الثاني واجبة كالاولى - 00:09:35

من الصلاة التسليمة الاولى في قبل ان يسلم الثانية صلاته وهذا المشهور بمذهب الامام احمد وهذا اختيار الشيخين ابن تيمية وابن القيم كل من وصف صلاة النبي ذكر عن التسليمتين - 00:09:58

وانكر الامام الزولي واحمد بن حنبل والدار حنظلي واخرون ان يكون قد ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سلم تسليمة واحدة وان كل حديث ورد في هذا فهو منكر - 00:10:22

قال مولانا ان الكبار دول احمد بن حنبل العقيلي الدارقي وكل من وصف صلاة النبي صلى الله عليه وسلم تسليمتين. وقد قال صلوا كما رأيتموني اصلي وفي حديث ابن عقيل عن الحنفية عن علي - 00:10:43

وتحليلها التسليم. والتسليم الذي هو تحليل الصلاة هو ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل والنبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم تسليمتين ومن حكي عن الصحابة نعم نعم - 00:11:02

لكن حتى في تسليمتين. شوف عندنا يسلمون تسليمة واحدة. هذا مذهب المالكي. المالكن المالكية المالكية يرى تسليمه واحدة هي الواجبة ولا يختص بذلك المالكية حتى الاحناف حتى الشافعية كل هؤلاء - 00:11:30

يرون تسليم ثاني غدوة. ولكن بالاستحباب وبعض المتأخرين الملكية ما يعملون للشباب. وهم ما يقول بالوجود لماذا تصنع الواحدة؟ والثانية والمستحبة لكن الله تعالى المخالفين الا المعول عليهم احيانا اذا صليت في نهج الناس يعني طبعاً هم متعودين على مباشر

اول ما يسلم الامام على اليمين يسلموه - 00:11:50

الموافقون قبل الثانية قبل الثانية. مباشرة بعد الاولى. هم. لانهم يعتبرون الثانية انها يعني تسلمت بقوله لا يمكن التصفية الثانية مراعاة لهذا اذا كنت اعتقد ان الثاني نلاحظ ان المالكية حين تسلم يقول السلام عليكم ورحمة الله قد سلم وانتهى - 00:12:27

فبالتالي انت الرقم الثاني واجبة ولا تستطيع ان تغير ما هم عليه؟ سلمت الصيغة الاولى ما تسلم الثانية ايش يبغى وصلت في

المستقبل ان تعلمها هذا امر مهم. لان على الاقل تقديري مستحبة حتى عند المالكية - [00:13:04](#)

فلماذا لا يعملون بهذا المستحب؟ يعني يسلمون قبل الامام يعني قبل ما يسلم التسليمة نعم انه قال تسليمتان في زمن بني العباس.

نعم. في زمن بني عباس ضاعت كل الاحاديث يعني ضاعت كل الاحاديث التسليمة الواحدة - [00:13:24](#)

والامام احمد رحمه الله تعالى يحتج في حديث سعد في التسليمتين والحديث الصحيح صحيح الامام مسلم يحتج بعدة حديث

الامام احمد رحمه الله تعالى. وانكر يكون الورق عن النبي وسلم انه تسليما واحدة - [00:14:03](#)

كل اللي عايز الوالدة دياب. نعم. رضي الله عنه. يا سلام الثانية ويعتقد ان واجبات الصلاة قال وان كانت الصلاة وان كانت الصلاة اكثر

من ركعتين وبعد التشهد الاول كنهوضه من السجود - [00:14:18](#)

اي انه ينهى مكبرا ويشرع له هنا ايضا ان يرفع يديه كوجهه لهما عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع. والسنة في هذا موضع ان ينهوا

معتمدا على يديه والسنة معتمدا على يديه - [00:14:50](#)

يحتاج الى دليل صحيح ولا هناك دليل صحيح. وهذا عام في القيامة الاولى للثانية من الثانية الثالثة والثالثة للرابعة يلاء معتمدا على

هذا المحفوظ في البخاري ومع ذلك نعم عفا الله عنه - [00:15:10](#)

ان يرفع العفو الله عنه ان يرفع يديهما عند تكبيرة الاحرام وعند الركوع وقد سبقت على ذلك في هذا الباب البخاري وجمهور لا

يقولون به. نعم. لا يقرأ فيهما لكن لو قرأ في الظهر والعصر لا بأس به. دل من دلة حديث الصحيح على انه ثاني يزيد. كما في حديث

ذرنا - [00:15:30](#)

على النصف اية والفاصلة سبع ايات يزيد نعم وقد سبق ذكر الدليل على هذه المسألة بهدفان قال ولا تورثوا الا في صلاته - [00:16:00](#)